مجلة الدراسات التاريخية والحضارية(مجلة علمية محكمة)
المجلد (١٠) العدد (٣٥) حزيران٢٠١٨م – رمضان ١٤٣٩هـ

(حاشية على جامع الفصولين) للإمام سليمان بن علي القرماني (ت :٩٢٤هـ / ١٥١٨م) المقدمة والفصل الأول من المخطوط

د. ظافر محمد عبدالله الجبوري د. محمد مصطفى جاسم الفراجي

الملخص:

الحمد لله رب العلمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) كان أفصح الناس لسانا وأوضحهم بيانا، وعلى آله وصحبه ومن إهتدى بهديه أجمعين.

أما بعد.

من خلال تحقيقنا للمقدمة والفصل الأول من هذا المخطوط استخلصنا منه ما يأتي:

١. إسمه: سليمان بن علي بن مشرف التميمي، النجدي، الحنبلي، المعروف بابن مشرف: عالم الديار النجدية في عصره. انه شخصية فذة ومن العلماء الأجلاء والأئمة الأطهار، ولقِّبَ بالقرماني: نسبة الى مدينة (قره مان)، وهو فقيه حنفي .

٢. ولد القرماني بمدينة العيينة، في اليمامة، وصنف كتبا، منها: المنسك (مطبوع)، وهو المشهور به وله فتاوى في مجلدٍ ضخمٍ .

٣. توفى القرماني سليمان بن علي (رحمه الله) : سنة (٩٢٤)، تسعمائة وأربع وعشرون .

٥. من تصانيف:الأجوبة للأسئلة من المسائل الفقهية من جامع الفصولين في الفقه الحنفي،وفيه أجابة على ثلاثمائة وثمانين سُؤالاً في الفقه وغيرها من المؤلفات تم ذكرها في هذا البحث .

٦. نسبة الكتاب للقرماني موثق بقوله: (فعزمت بخلوص النية وصدق الطوية أنْ أطالع جامع الفصولين حاوي الفروعين والاصوليين...) .

٧. وكان منهج المؤلف: هو الاختصار وصغر الحجم وترك ما تكرر من المسائل .

٨. بدأ بكتابة المخطوط في أول شهر رمضان المبارك وختمتها في ستة أشهر بعون الله تعالى سنة أربع وتسعمائة من تاريخ الهجرة النبوية في آخر صفر .

٩. كان الفصل الأول من المخطوط في القضاء وما يتصل به، وذكر دار الحرب ووجوب ما يندرئ بالشبهات، وحكم من أسلم ثم قَتَلَ مستأمناً، وغير ذلك مما يتعلق بالقضاء .

١٠. كان للمؤلف أراء فقهية وكثيرا ما يستخدم كلمة (أقول)، وفي هذا البحث تم تحقيق المقدمة والفصل الأول، وتم تضمينه المصادر والمراجع وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراَ .

A summary of a footnote on Jami'-ul-fusulain for Imam Al-Qarmani

All praise is for Allah, and His peace be upon our messenger Muhammed, who was the most eloquent and the clearest preacher, and upon his family and companions and all those who followed him.

Through our fulfilment for the introduction and the first chapter of this manuscript, we concluded the following:

1. He is called Al-Qarmani. He is a religious scholar due to(Qarman's city) and he has versification and literature.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2. Al-Qarmani was born in Al-Uyiena, Al-Yamama. He classified some books including: Al-Mansak (published) which is he known with. He has a huge volume of fatawi.
3. Al-Qarmani died in 924 H.
4. One of his classified books is (The Answers for Juristic Problems Questions from Jami'-ul-fusulain in the Hanafi Doctrine), which includes answers for 380 questions in jurisprudence. He also has other works which were mentioned in this research.
5. The ascription of the book to Al-Qarmani is documented by his saying: (Idetermined-with a pure intention-to read Jami'-ul-Fusulain which contains the two branches and origins).
6. The approach of the author was abridgement, small size and leaving the repeated questions.
7. The author started writing the manuscript at the beginning of Ramadan and completed it in six months at the end of Sufar in 904 H.
8. The first chapter was about judiciary and what is related to it. The author also mentioned the wars time and the judges that related to it.
9. The author had jurisprudential opinions and he always used the phrase (I say…). In this research the introduction and the first chapter were fulfilled, and the references were included. At last, all praise is for Allah and His peace be upon His messenger Muhammed.

The researchers

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المقدمة

الحمد لله الذي لولاه ما جرى قلم، ولا تكلم لسان، والصلاة والسلام على سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) كان أفصح الناس لسانا وأوضحهم بيانا الذي أخبر: بأنَّ العلم النافع صدقة جارية إلى يوم الدين، وعلى آله وصحبه ومن إهتدى بهديه أجمعين.

أما بعد.

إنه من دواعي سرورنا أن أتيحت لنا هذه الفرصة العظيمة لنخوض في تحقيق هذا الجزء من المخطوط، لنقتفي أثر نبينا محمد (صلى الله عليه وسلم) المبعوث للبشرية جمعاء لبين لهم أصول الدين والعقيدة الحقَّة، وجعله الله تعالى معلما للناس وهاديا لهم إلى صراطه المستقيم ومعلمهم أمور دينهم، ومن أولئك رجال من الرعيل الأول تربوا في أحضان النبوة وتعلموا منه العلم والأدب وأصبحوا شعلة بعده تنير طريق المسلمين قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ ﴾[1]، ومن هؤلاء: الأمام (سليمان بن علي القرماني) (رحمه الله) فأحببنا أنْ نكتب في هذا البحث المتواضع عن هذه الشخصية الفذة التي تعلمنا منها بعد القدوة الحسنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الشيء الكثير من العلم والورع والتواضع وغيرها من الصفاة التي ذكرت في القرآن الكريم، وفي سنته النبي العدنان (صلى الله عليه وسلم)، وقسمنا البحث على قسمين:

القسم الأول: القسم الدراسي، وفيه فصلان: الأول: دراسة نشأة المؤلف وحياته وفيه ثلاثة مباحث، ألأول: إسمه ولقبه والثاني: ولادته، ووفاته، والثالث: تصانيفه وآثاره العلمية (مؤلفاته)، والقسم الثاني: دراسة عن الكتاب، ويشتمل على ستة مباحث، المبحث الأول: اسم الكتاب والثاني: توثيق نسبة الكتاب الى مؤلفه، والثالث: منهج المؤلف في توثيق الكتاب والرابع: طبقات المسائل في الفقه الحنفي وبعض المصطلحات والخامس: وصف النسخ الخطية، والسادس: منهجنا في التحقيقي، أمّا القسم الثاني، فهو: القسم التحقيقي ويشتمل على عدة فصول، حققنا منه بفضل الله تعالى الفصل الأول في هذا البحث، ثمَّ ضمَّنّاه المصادر والمراجع فما كان فيه من صوابٍ فمن الله وحده وما كان فيه من خطأ فمن أنفسنا ومن الشيطان وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القسم الأول: القسم الدراسي:

الفصل الاول: دراسة حياة المؤلف:

المبحث الأول: اسمه ولقبه:

أولاً – اسمه:

سليمان بن علي القرماني وهو فقيه حنفي من اهل (قره مان)، له نَظم واشتغال بالأدب[٢].

ثانياً– لقبه:

ولقِّبَ بالقرماني: نسبة الى مدينة (قره مان)[٣].

المبحث الثاني: ولادته ووفاته:

ولد القرماني بمدينة العيينة، في اليمامة ولم نعثر على تاريخ ولادته.

وفاته:

توفى القرماني سليمان بن علي (رحمه الله تعالى): سنة (٩٢٤)، تسعمائة وأربع وعشرون[٤].

المبحث الثالث: تصانيفه وآثاره العلمية (مؤلفاته)

أولاً: تَصانِيفِهِ:

من تصانيف صاحب المخوط:

(مخطوط) أسماه: (الحاشية على جامع الفصولين: لإبن قاضِي سَماوَنَّة)، و(مناسك الحج) وله رسالة سُمِّت (القبلة)، وله مجلدا ضخما في الفتاوى وشرح قصيدة البُرْدَه، وله في علم العروض رسالة (وشرح الفرائض)، وهو من أشهر الذين خمَّسوا بردة المديح [٥].

ومن آثاره: شرح مجمع البحرين وملتقى النهرين وشرح الْمُلْتَقى فِي الْفُرُوع، وحاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية، وكتاب الخلافيات [٦]، ولَهُ من الْكتب سِيَر السالكين وسراج الهالكين، وحَاشِيَة على شرح الْوِقَايَة لصدر الشَّرِيعَة[٧].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني: دراسة عن الكتاب:

المبحث الأول: اسم الكتاب:

اسم الكتاب حاشية القرماني على جامع الفصولين، الذي مكتوب على واجهة غلاف النسخة (أ): ((ونسخ هذا الكتاب لشيخ الإسلام علامة الأنام سليمان بن علي القرماني على جامع الفصولين بالتمام والكمال والحمد لله على كل حال [٨] .

وعلى واجهة غلاف النسخة (ب) من حاشية القرماني على جامع الفصولين كتب شيخ الإسلام (فيض الله أفندي المفتي) عبارة: (من كتب الفقير السيد فيض الله المفتي في السلطة العلية) أجوبة لأسئلة جامع الفصولين من تأليفات الشيخ الإمام العالم العلامة مولانا سليمان بن علي القرماني تغمده الله برحمته ورضوانه) [٩].

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب الى مؤلفه:

ذكر المؤلف في مقدمة الكتاب قوله: ((فعزمت بخلوص النية وصدق الطوية أنْ أطالع (جامع الفصولين حاوي الفروعين والاصوليين)... **الخ، ثمَّ قال:** ((فحداني غيرة العلماء الفحول فيما قالوا من الفروع والأصول أنْ أدور في حرماتهما دوران الهايم وأحول في حوماتهما حولان الحايم ولا يمد الكري صفحا بمقلته ودونه قائم الأرجاء مجهول.... فبدأت بكتابتها في أول شهر رمضان المبارك وختمتها في ستة أشهر بعون الله تعالى وتبارك، سنة أربع وتسعمائة من تاريخ الهجرة النبوية في آخر صفر بآخر سفر))[١٠] .

كُتب على وجه الغلاف في المخطوط (أ): هذا الكتاب لشيخ الإسلام علامة الانام سليمان بن علي القرماني على جامع الفصولين بالتمام والكمال والحمد لله على كل حال ... الخ وكتب شيخ الإسلام (فيض الله أفندي المفتي) عبارة على وجه غلاف مخطوط (ب) جامع الفصولين: وهي (من كتب الفقير السيد فيض الله المفتي في السلطة العلية) أجوبة لأسئلة جامع الفصولين من تأليفات الشيخ الإمام العالم العلامة مولانا سليمان بن علي القرماني تغمده الله برحمته ورضوانه[١١].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث: منهج المؤلف في توثيق الكتاب:

اننا نرى انفسنا مقصران في عرضنا منهج المؤلف الإمام الجليل سليمان بن علي القرماني الحنفي وليس من العدل في شيء أنْ يُعرض الباحث منهج هذا الإمام الجليل، بل من الأفضل والاحسن لنا جميعاً أن ننشر النص الذي قاله في كتابه،(حاشية القرماني على جامع الفصولين) بصورة مجملة .

قال المؤلف: فاختصر منها غاية الإختصار وصغر حجمه نهاية الصغار ولم يترك من مسائلهما إلّا ما تكرر وضم اليهما من سائر الكتب ما تيسر بيد إنَّه مُعترِضٌ على السلف ومُعرِضٌ عما قال الخلفُ ولوعٌ بأنْ يقول: أقول: وينبغي وفي كتبهما عجول حتى كتب فيه ثلثمائة وثمانين سؤالا فاسْتصْفَيْتُ منهما أجوبةً عما يقول بأنْ يقول: أقول بتقديرات الأوائل والأواخر وبتحريرات الأفاضل والأكابر ... فنظرتها نظرةً ثانية وتتبعت ما سوَّدْتُ وكتبتُ ما اعتمدت وجعلته تحفة الى حضرة من خصه الله تعالى بأوفر حظ من العلى وأُولي الفضائل العلمية والعملية، أعني حضرت مسيح باشا [١٢]يسر الله له ما شاء .

وبالله أعتضد عما أعتمد، وأعتصم مما يصم وأسترشد إلى ما يرشد فما الإستعانة إلّا به ولا التوفيق إلّا منه ولا الموئل إلّا هو عليه توكلت وإليه أُنيب.

المبحث الرابع: طبقات المسائل في الفقه الحنفي وبعض المصطلحات:

أولاً – طبقات المسائل في الفقه الحنفي:

١. الأصول من المسائل التي سُمِّت بظاهر الرواية: وهي المسائل المروية عن أصحاب مذهب الحنفية مثل: وابو يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني (رحمهم الله)، وكذلك الإمام (زفر، والحسن بن زياد وغيرهم) (رحمهم الله) وكذلك وجدت في كل من (المبسوط والزيادات) والجامعين، والسير وسميت بظاهر الرواية ؛ لأن رُوايتها كانت بطريق الراوي الثقة، وهي أما مشهورة أو متواترة[١٣].

٢. النوادر: وهي من المسائل المروية عن أصحاب مذهب أبي حنيفة الذين مرَّ ذكرهم ولكنها ليست في كتب الطبقة الأولى، بل في كتب أخرى مثل الكاسانيات[١٤] والجرجانيات[١٥] والرقيات[١٦].

٣. الواقعات والفتاوى: وهي من المسائل التي إستنبطها أصحاب الإجتهاد المتأخرون عندما سُئلوا عنها، ولكنهم لم يعثروا فيها على رواية عن اصحاب مذهب الحنفية المتقدمين، كأبي يوسف

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومحمد واصحابهما ومنها كتاب النوازل: لأبي ليث السمرقندي ثم جاءت بعده كتب أخرى مثل النوازل والواقعات: للصدر الشهيد[١٧]

ثانياً – أما بعض المصطلحات فهي:

١. علماء السلف: المقصود بالسلف هم: أبو حنيفة إلى محمد (رحمهما الله)[١٨].

٢. لفظة مشايخنا: يقصد بها العلماء الذين في بلاد ما وراء النهر من مدينة بخارى إلى سمرقند[١٩].

٣. لفظ المشايخ: يراد بهم اللذين لم يدركوا الإمام[٢٠].

٤. اصحابنا: يراد بهم أبو حنيفة وأصحابه وأتباعه (رحمهم الله) [٢١].

٥. العامة: يراد بهم كافة المشايخ بمعنى: الأكثر مع وجود الخلاف[٢٢].

٦. قالوا:هو لفظ يستعمل فيما فيه اختلاف بين المشايخ وهويفيد الضعف في ذلك القول[٢٣].

٧. قوله (بما ذكرنا وما بينا): يراد به الدليل العقلي الذي تقدم ذكره[٢٤].

٨. لفظ (الاشبه): يراد به الأشبه بالمنصوص رواية والراجح دراية فيكون عليه الفتوى[٢٥].

٩. لفظ (وبه يُفتى): المراد به آكد من لفظ (الفتوى عليه)[٢٦]. ولفظ (الأحوط): المراد به أمد من الإحتياط [٢٧].

المبحث الخامس: وصف النسخ الخطية ومنهجي في البحث :

اسم المكتبة: مكتبه الظاهريه، سوريا – دمشق، ورقم الحفظ: ٢٥٩٩ فقه حنفي ١٥٤ [٢٨].

الناسخ، وتاريخ النسخ: مجهول، وعدد اللقطات (الأوراق): ١٥٣ ورقة، أمّا مصدر المصورة ورقمها: المكتبة الأزهرية خاص (١٩٤٥) خاص (٢٦٧٨٤)، رقم المخطوط: ٣٠٤٧٩.

التصنيف الرئيسي: مذهب حنفي[٢٩]، **أمّا منهجي في البحث:** بعد حصولي على نسختين من المخطوط كان منهجي في ال**بحث** كالآتي:

١. اعتمدت نسخة المخطوطة التي تحتوي على ١٥٦ لوحة ورمزت له بالحرف (أ) وذلك لدقتها ووضوح العبارة فيها وجعلتها هي الأصل ورمزت للنسخة الثانية بالرمز (ب) .

٢. قابلت بين النسختين و اخترت اللفظ الصحيح أو الأقرب إلى الصواب أو الأنسب لسياق الكلام وأثبته في صلب النص ثم أشرت الى المخالف في الهامش ذاكراً رمز النسخة، وعند ورود خطأ في النسختين أُصلح الخطأ في النص وأذكر ما ورد من خطأٍ في النسختين في الهامش معتمداً في ذلك على بعض كتب الحنفية .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤. قمت بتشكيل النص بالحركات، مراعياً علامات التنقيط والترقيم والرموز والعلامات الدالة على الوقف والإبتداء والإستفهام والتعليل إلّا نادراً، وعزوت النقول إلى مصادرها من كتب الفقه والأصول وغيرها فيما توفر لدي من مصادر، ثمَّ ترجمت للأعلام الواردة بالنص المحقق إلّا من لم أقف عليهم في كتب التراجم وهم قليل .

٧. عرَّفت بالكتب الواردة بالنص وبمؤلفيها وعرفت بالمصطلحات الفقهية وشرحت بعض العبارات التي تحتاج شرح مستعينا بكتب المعاجم اللغوية والكتب الفقهية، وحذفت الألفاظ والعبارات الزائدة في النص ووضعتها في الهامش بين قوسين هلاليين وما بينهما نقاط (....) دلالة على مكان المحذوف وأشرت الى ذلك بالهامش .

٩. وضعت العبارات الساقطة من النسختين، أو المكررة بين قوسين وأشرْت الى ذلك السقط أو الزيادة أو التكرار في الهامش وذكرت رمز النسخة في الهامش .

١٠. وردت في النسخة (أ) من المخطوط (رح) التي هي تعني (رحمه الله) واسقطتً من النسخة (ب) فكتبتها في النص المحقق (رحمه الله) .

القسم الثاني: النص التحقيقي:

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة: [٣٠]

الحمد لمن أعلى[٣١] معالم العلم و أعلامه وأتقن شعائر الشرع وأحكامه[٣٢] والصلاة والسلام[٣٣] على من خُتِمَ به النبيين[٣٤] وأعلى درجته أعلى عليين محمد سيد الكونين ورسول الثقلين[٣٥] وعلى اله وصحبه العينين (هادين)[٣٦] الخلق بالنجدين باللسان والشفتين.

وبعد فيقول العبد[٣٧] الفقير[٣٨] إلى الله العلي الغني سليمان بن[٣٩]علي القرماني: لما عزلنا عن قضاء قره[٤٠] حصار وقانا ربنا عذاب النار فقعدت فيه خلي البال ورخي الحال وتأسفت في الغدو والآصال بمضي العمر[٤١] بلا أشتغال[٤٢] في أيام كهل بلا إعتمال، فعزمت بخلوص النية وصدق الطوية أنْ أطالع (جامع الفصولين حاوي الفروعين والاصوليين) فإنَّ جامعه سباق الغايات وصاحب الآيات وكتابه أثر بديع له قدر رفيع يستريح الروع[٤٣] لا يُرى مِثله في الفروع لِوَجازَةِ لفظه، يشبه الألغاز والمرائي يحكي الإعجاز فاختصر منها غاية الإختصار وصغر حجمه نهاية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الصغار ولم يترك من مسائلهما إلّا ما تكرر وضم اليهما من سائر الكتب ما تيسر بيد إنَّه مُعترِضٌ على السلف ومُعرِضٌ عما قال الخلفُ ولوعٌ بأنْ يقول:[٤٤] أقول:

وينبغي، وفي كتبهما عجول حتى كتب فيه[٤٥] ثلثمائة وثمانين سؤالاً [٤٦] وممن سمعها يُعَدُ مُحالاً فيقول: قلما يسلم مكثار أو أُقيل عثار، من كثر كلامه كثر خطأوه والفضل[٤٧] للمتقدم [٤٨] فحداني غيرة العلماء[٤٩] الفحول فيما قالوا من الفروع والأصول أنْ أدور في حرماتهما دوران الهايم وأحول في حوماتهما حولان الحايم[٥٠] ولا يمد الكري صفحا بمقلته ودونه قائم الأرجاء مجهول، وأخوض في حياضهما لتجري العينان النضاختان يسقى[٥١] منهما الظمآن وأغوص في بحارهما ليخرج منهما اللؤلؤ والمرجان لم يطمثهما[٥٢] إنسٌ قبلهم ولا جان فاسْتَصْفَيْتُ منهما أجوبةً عما يقول بأنْ يقول: أقول بتقديرات الأوائل والأواخر وبتحريرات الأفاضل والأكابر وبما سَمِحَ[٥٣] به الخاطر الفاتر أو سنح للناظر القاصر[٥٤] مع قلةِ البضاعةِ وقصورِ الباعِ في هذه الصناعةِ، وما هذه إلا بِهدايةِ الله تعالى[٥٥] وعنايته وإعانته على إبانته فبدأت بكتابتها[٥٦] في أول شهر رمضان المبارك وختمتها في ستة أشهر بعون الله تعالى وتبارك، سنة أربع وتسعمائة من تاريخ الهجرة النبوية في آخر صفر بآخرسفر(لابته بختي يا لهو نفسي إلي بختي)[٥٧] ثم أبتليت بقضاء قطمونية [٥٨] فنظرتها نظرةً ثانية وتتبعت ما سوَّدْتُ وكتبتُ ما اعتمدت وجعلته[٥٩] [[تحفة الى حضرة من خصه الله تعالى بأوفر حظ من العلى وأُولي الفضائل العلمية والعملية بالقدح المعلى وما من مكرمة إلّا وكان لها حايزاً ولا مَحْمَدة إلّا وصار بها فايزاً وحق له قول من قال: ذلت له سبل المعاني ... وفاق الخلق طراً بالبيان[٦٠].

الذي هو ميح[٦١] الزمان فسيح الجنان فصيح اللسان صحيح البيان وصاحب وقت وأصدق عهد (لاسكندر البخت)[٦٢] صاحب قران أبو الفتح سلطاننا بايزيد[٦٣] خداوند كار إبن سلطان سلطان وينصرك الله نصراً عزيزاً بفتح مبين وعدل وإحسان ألا وهو من مسح الله به رؤوس أيتام العلماء ورسخ به أمور الضعفاء بأن جعله وزيراً ثانياً ولعنان أزمة المصالح إليه ثانياً أتته الوزارة منقادة إليه تجر أذيالها فلم تك تصلح إلّا له ولم يك يصلح إلّا لها ولو رامها أحدٌ غيره لَزُلْزِلَت الأرض زلزالها، أشفاقاً عليهم وأشفاقاً لهم، أعني حضرت مسيح باشا[٦٤] يسر الله له ما شاء و هو مُظْهِر قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ ﴾[٦٥]، فان نظر بعيني العناية والهمم فقد نضر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بالي الدِمَمِ،]][٦٦] وإنْ أقْبلَ بلطْفِهِ العميم[٦٧] أحيى العظام وهي رميم[٦٨] ومن أحياها[٦٩] رميماً فكأنما فكأنما أحيى الناس جميعاً .... فإن مَسَح رأسِي بيد الكرم .

فيحصل لي أعظم النعم[٧٠] وإلّا فقل سِحْ[٧١] في الأرض الواسعة والكف صفرٌ[٧٢] والرجل حافية،(ورحم الله إمراءً نظر وأنصف وتَّبع الحق ولم يتعسَّف)[٧٣] ونضر ناظراً فيه يخرج الطيبات من فيه شعر على إنَّني راضٍ بأنَّ أحْمل الهوى وأخلص فيه لأعلى ولاليا[٧٤]، وبالله أعتضد عما أعتمد، وأعتصم مما يصم وأسترشد إلى ما يرشد فما الإستعانة إلّا به ولا التوفيق إلّا منه ولا الموئل إلّا هو عليه توكلت وإليه أُنيب.

الفصل الاول: في القضاء وما يتصل به:

قوله: دار الحرب يمنع وجوب ما يندرئ بالشبهات خلافاً للشافعي[٧٥]، إذْ أحكامنا لا تجري في دارهم وكذا عكسه، ولو[٧٦] أسلم ثم قَتَلَ مستأمناً لاقود ولادية عندنا ويقاد عند الشافعي (رحمه الله)[٧٧] أسيرنا هدر ثمنه عند ابي حنيفة(رحمه الله) كمن أسلم ثمنه فتجب الكفارة في الخطأ وأمراه بدية في ماله وفي الخطأ بكفارة أيضاً إذْ العصمة المتقومة بدارنا لا تبطل بعارض ولم يقد للشبهة[٧٨] هذا التعليل .

(أقو: هذا التعليل يقضي أنْ تجب[٧٩] الدية على من أسلم ثم قتل مستأمناًعند إسلامه)[٨٠] أقول: الأقسام الأربعة إمّا يقتل أحد المستأمنين منا مثله فيها فودى من ماله فلا يجب القصاص إذْ وقت القتل يتعذر الإستيفاء ؛ لأنَّه[٨١] بالمنعة ولا بعده للشبهة فيجب[٨٢] الدية لوجود العصمة في الدارين في مال القاتل ولا شيئ على العاقلة إذْ الوجوب عليهم بأعتبار النصرة والتقصير في الصيانة وقد سقط ذلك بتباين الدارين، أو يقتل المستأمن من أسلم ثمنه بدارنا فينبغي أنْ يكون حكمه كذلك أو يقتل من أسلم ثمنه مستأمناً منا فلا قود ولا دية عندنا ؛ لعدم الولاية عليه وإنعدام العصمة المتقومة، أو يقتل أحد الأسيرين مثله فلا شيئ إلّا الكفارة في الخطأ عند أبي حنيفة ؛ لأنَّ الأسير صار تبعاً لهم بقهرهم[٨٣] إيّاه فسقطت[٨٤] العصمة المتقومة وهي: ما يوجب المال عند التعرض على من حُقن دمه فلم تجب الدية في العمد والخطأ ولكن العصمة المؤثمة، وهي ما يوجب الإثم باقية فيجب الكفارة، وعندهما[٨٥] تجب الدية في العمد والخطأ ؛ لأن العصمة لا تبطل بالإثم[٨٦] كما لا تبطل بالإستئمان فظهر مما ذكر أنَّ العصمة المتقومة إنَّما تبطل في القاتل دون

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المقتول حتى لو قتل الحربي مسلماً منا ولو في دار الإسلام ثم جاء إلى دار الإسلام بلأستئمان، أو الإيمان فينبغي أنْ لاشيئ عليه لعدم جريان الأحكام عليه ولوجوب القصاص عليه وقت القتل لكونه حربياً فإذا سقط بالإستئمان، أو الإيمان سقط عنه ما مضى ومن العجب أنَّ العصمة المتقومة لا توجد في حق من أسلمَ ثمنه بأتفاق أئمتنا فكيف يعترض عليهم بما لم يقولوا به، وإنْ أُعْتِرِضَ عليهم بدليل الشافعي (رحمه الله)، فيجب عليه بيان وجه الإيراد على أنَّه لا يختص بما ذكره تأمل قوله: المفتي في زماننا لو سئل فلو[٨٧] كانت المسئلة مروية عن أصحابنا في الرواية الظاهرة بلا خلاف بينهم، يفتى بقولهم ولا يخالفهم برأيه ولو يجتهد، إذْ الظاهر أنَّ الحق مع أصحابنا ولا يعدوهم وإجتهاده لايبلغ إجتهادهم، ولا ينظر إلى من خالفهم ولا يقبل حجته ؛ لأنَّهم عرفوا ألأدلة وميزوا بين ما صح وبين ضده.

أقول: هذا من حسن الإعتقاد، فمالك (رحمه الله) [٨٨] أقدم منهم، وإلّا فلا دليل أنهم أضبط وأحرز وأكثر تتبعاً بالأخبار والأثار من الشافعي ولم تكن الأحاديث مدونة في زمان أبي حنيفة وصاحبيه(رحمهم الله) [٨٩] مثل مادُوِّنت بعدهم إذْ الكتب الستة وأمثالها دُوِّنت بعدهم وأيضاً رأي المجتهد لو خالف رأيهم لا كتاب ولا سنة وإجماعاً وصحابة[٩٠] وتابعياً قبل فتواه[٩١] في زمن الصحابة، كشريح[٩٢] مثلاً فيجب عليه أنْ يعمل برأيه لا برأي غيره إذْ يزعم أنه حق راجح على غيره فكيف يحل له العمل بغيره؟

وقد ذكر في وجيز المحيط[٩٣] يجب على المجتهد العمل باجتهاده ويحرم عليه تقليد غيره هذا كلامه.

أقول: حاصله أنَّ الدليل جاء بعينه في إجتهاد الشافعي فيلزم أنْ لا يجوز إجتهاده خلاف من قبله ؛ لأنَّهم عرفوا ألأدِلّة وميزوا بين[٩٤] ما صح وبين ضده فيلزم أنْ لا يَعمل بِرأيه ولا يفتي بأجتهاده ؛ لأن إجتهادهم أقوى من إجتهاده لكثرتهم والحق أنَّ هذا النقض غير وارد ؛ لأنَّ الكلام في مفتى المتأخرين من مقلدي أبي حنيفة، ولو مجتهداً في مسألةٍ إجتهد فيها مخالفاً لِرأي أبي حنيفة وهو المراد بقوله:(ولو مجتهداً بعد رواية أصحابنا عنه بروايةٍ ظاهرةٍ)، وهو المراد بقوله: ولو مجتهداً، وتجويز وجود المجتهد في زماننا مثل الشافعي(رحمه الله)، وهو محض؛ لأنَّ تتبع الأحاديث وضبط أسانيدها والتمييز بينها بحيث يطلع على مالا يطلع[٩٥] السلف متعذر جداً بل ممتنع عادةً وإنْ وِجِدَ فلا يضر تعرضنا ؛ لأنه مجتهد مطلق لا مقلد بوجه كالشافعي (رحمه الله)، والتفاوت بين المفتي في زماننا وبين السلف فاحش لا يقاس عليه مفتي زماننا ولا نسلم أنَّ الشافعي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(رحمه الله) أضبط وأحرز وأكثر تتبعاً مع ذكر شريح (رحمه الله)، لا طائل تحته وما ذكر في الوجيز من قبيل العمل بأجتهاده دون أمر الفتوى أو في حق المجتهد المطلق لو وجد، قوله: ولو كانت المسئلة في غير ظاهر الرواية فلو رافقت أصول أصحابنا يعمل بها ولو لم يجد لها رواية عن أصحابنا.

وأتفق المتأخرون على شئ يعمل به ولو إختلفوا يجتهد ويفتى بما هو صواب عنده .

أقول: جعل أصحابنا بمنزلة الصحابة في لزوم التقليد وهذا مخالف للأصول ومذهب أصحابنا هذا كلامه، أقول: لم يوجد في الأُصول ما ذكره ولعل أنَّ ما زعمه من مذهب أصحابنا ما نقله من وجيز المحيط وقد عرفت حاله فلا نعيده، وما وجد في الأصول إنَّ إجماع المتأخرين في حكم لم يسبقه خلاف من المتقدمين يمنع إجتهاد المتأخرين فيه كما كان الحكم كذلك في كل قرنٍ قَرنِ[٩٦] وإن سبقه خلاف فعندهما إنَّ إجماع المتأخرين لا يرفع الخلاف المتقدم، وعند محمد (رحمه الله) يرفع كبيع أُم الولد[٩٧] فإن عمر (رضي الله عنه)[٩٨] كان يقول أنه لا يجوز وعلي(رضي الله عنه) [٩٩] كان يقول أنه يجوز، ثم أجمع المتأخرون أنه لا يجوز فإن قضى القاضي بجواز بيعها يجوز عندهما وعند محمد (رحمه الله) لايجوز، (فهناك فرق) [١٠٠] بين إجماع الصحابة (رحمهم الله)، وبين إجماع التابعين[١٠١] وهلم جرا الى يومنا هذا كما صرحوا به في أصول الفقه وأما تقليد الصحابي فيجب إجماعاً فيما شاع وسكت عنه المسلمون ولا يجب إجماعاً فيما ثبت فيه خلاف منهم وأختلف في غيرهما، فعند الشافعي لايجب لأنه مالم يرفعه إلى النبي(صلى الله عليه وسلم)[١٠٢] لايحمل على سماع منه (عليه السلام)[١٠٣] (وعندنا يجب التقليد ويحمل على سماع منه عليه السلام)[١٠٤] قوله لو إتفق أصحابنا لا ينبغي للقاضي أنْ يخالفهم برأيه إذْ الحق لا يعدوهم.

أقول: فيه نظر لما مر ويحكى في الثاني أنَّ الحنفي لا ينبغي له أنْ يحكم بخلاف مذهبه إلّا إذا كان مجتهداً هذا كلامه.

أقول: ما مر من حسن الإعتقاد الخ في حق المفتي في زماننا من مقلدي أبي حنيفة (رحمه الله)[١٠٥] ولو مجتهداً وقد عرفت جوابه هناك وكذا حال القاضي من مقلدي أبي حنيفة (رحمه الله)[١٠٦] لا ينبغي أنْ يخالف أصحابنا برأيه إذْ الحق لا يعدوهم الى أخر ما ذكره إلّا أنَّ المفتي يجب عليه يفتي بما (إتفق عليه أصحابنا)[١٠٧] ولا يجب على القاضي أن يحكم به بل هو أولى وأنسب أن يحكم بما إتفقوا به[١٠٨]حتى لو حكم مخالفاً لرأيه بلا إجتهاد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فعن أبي حنيفة (رحمه الله) روايتان كما صرح في الفصل الثاني وإنْ كان غرض المصنف ممن نقله [١٠٩] في الفصل الثاني أنَّ الحنفي ينبغي أنْ يحكم بخلاف مذهبه إذا كان مجتهداً ووقع إجتهاده عليه نظراً إلى الإستثناء، وهذا مخالف لما ذكره أولاً لو إتَّفق أصحابنا لا ينبغي للقاضي أن يخالفهم برأيه الخ يحمل الرأي على الأجتهاد وهذا غير لازم إذْ الرأي أعم منه لجواز إستعماله في غير الاجتهاد، وإنْ سَلِمَ فيُحْمَل على إختلاف الرواية، فرواية الوجيز غير رواية ظهير الدين[١١٠] وأيضاً ما ذكره في الفصل الثاني في المسئلة[١١١] المجتهد فيها كالعجز عن الاتفاق لا يوجب الفراق عندنا خلافاً للشافعي[١١٢] وما ذكره[١١٣] هنا بجواز أنْ يتفق أصحابنا ولا يكون المسئلة المختلف فيها ويريد القاضي أنْ يخالفهم برأيه وأيضاً[١١٤] على أنْ لا يلزم من ظاهره أنْ يتفق أصحابنا فيها،(فحينئذ)[١١٥] يجوز أنْ يوجد فيها رواية من أصحابنا وإنْ كان[١١٦] غير ظاهره والقاضي مجتهد ووقع إجتهاده على خلاف ظاهر الرواية فحكم بما وقع عليه إجتهاده وإنْ كان مخالفاً لرأيه ظاهر الرواية فلا مخالفة بين النقلين .

قوله[١١٧]: السلطان لو قال لرجلٍ جعلتك قاضياً ليس له أن يتخلف إلّا إذا أُذِنَ له فيه صريحاً، أو دلالة بأنْ قال: جعلتك قاضي القضاة، هو الذي يتصرف في القضاة تقليداً أو عزلاً، وأجاب النسفي[١١٨] أنه غير صحيح ؛ لأنَّه ذكر فيه أنَّ هذا القاضي مقلداً من جهةِ قاضي القضاة وليس فيه أنَّ قاضي القضاة مأذوناً بأستخلاف، أقول: يمكن التوفيق بينهما بأعتبار الزمان.

أقول: ويمكن أن يجاب عن قول النسفي: أنَّ معنى النيابة كونه قاضياً بإذن السلطان ويكون خليفة السلطان حقيقة حتى لا يملك القاضي عزله إلَّا إذا قال السلطان: ولِّ[١١٩] من شئت وإستبدل من شئت على ما صرح[١٢٠] فحينئذ[١٢١]، يكون معنى قوله: جعلتك قاضي القضاة فوضت أمر القضاء إليك [١٢٢] تقليداً وعزلاً، والفرق (بين)[١٢٣] التقليد والنيابة غير معتد به.

قوله[١٢٤] إختصم غريبان[١٢٥]عند قاضي بلدة صحَّ قضاؤه على سبيل التَّحكُّم.

أقول: فعلى هذا قضاء قاضي بلدة بين الغرباء في الحدود والقصاص ؛ لأن التحكيم لا يجوز في هاتين المسئلتين.

قوله[١٢٦] والعزل الحكمي لا يحتاج فيه الى علم الوكيل فلو مات موكله، أو أخرج ما أمره ببيعه عن ملكه، أو إرتدَّ ولحق ينعزل وكيله علم أو لا وما ذكره من اللحاق قول أبي حنيفة[١٢٧] ، إذْ تصرفات المرتد موقوفة عنده، فكذا وكالته، فلو أسلم نفذت ولو قُتِل أو لَحِقَ بطلت وكالته وقالا[١٢٨]: تصرفاته نافذة فلا تبطل وكالته إلا بموته مرتداً أو يحكم بلحاقه .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أقول: فيه نظر؛لأن المرتد إذا لحق بدار الحرب ولم يحكم به الحاكم حتى عاد مسلماً صار كأنْ لم يزلْ عند أبي حنيفة (رحمه الله) [١٢٩] وأيضاً ذكره في سير الكافي: أنه حربي مقهور غير أنه يُرجى إسلامه فتوقفنا فلو[١٣٠] أسلم جعل العارض كعدم العارض ولم نعمل[١٣١] بالسبب[١٣٢] الخ[١٣٣] وهذا يدل على عدم بطلان تصرفه بمجرد اللحاق بل لابد من الحكم به عنده أيضاً فينبغي أنْ يكون حكم الموكل[١٣٤] كذلك لا يبطل توكيله بمجرد لحاقه عنده أيضاً، هذا كلامه.

أقول: أحكام المرتد منها غير لازم يكون[١٣٥] لدوامه حكم إبتدائية [١٣٦] فكما لا يجوز توكيل من لحق بدار الحرب فيما بقي في دارنا كذلك لا يجوز بقاء التوكيل ومنها لازم له لا يزول إلّا بالقتل أو باللّحاق، والحكم به كالنكاح والملك، وقد صرح في الوقاية [١٣٧] والمجمع حكم يوافق ما ذكره هنا وما ذكره في سير الكافي وغيره إنَّما هو في حق الحكم اللازم لا مطلقاً وهو منشأ إعتراض المصنف.

تأمل قوله[١٣٨]: القاضي لا يقبل الهدية من رجلٍ لو لم يكن قاضياً لا يهدي إليه ويكون ذلك بمنزلة الشرط .

أقول: يخالفه ما ذكر في الخلاصة، لو أهدى بلا شرط لكن يَعلم يَقيناً إنَّه لِيُعَينه عند السلطان كان أو غيره جواز الأخذ من حيث أنَّه قاضٍ إذْ يجوز أنْ لا تنفعه ألإعانة والقاضي يستقل[١٣٩] بأمره فيكون رشوة في المعنى وأقله يورث التهمة فاتضح الفرق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الهوامش

(١) سورة الأحزاب : الآية ٢٣.

(٢) يُنظر : الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، ٢٠٠٢م :١٣٠/٣.

(٣) قره مان : هي دولة إسلاية نشأت جنوب الاناضول عام ١٢٥٠هـ

(٤) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة، (المتوفى: ١٠٦٧هـ) ، دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية) ، تاريخ النشر: ١٩٤١م : ٢/١٤١٦.

(٥) معجم أعلام شعراء المدح النبوي : محمد أحمد درنيقة، دار ومكتبة الهلال، الطبعة: الأولى : ٣٥٧/١.

(٦) يُنظر : معجم المؤلفين ، المصدر نفسه : ٢٧١/٤.

(٧) عبيد الله بن مسعود بن محمود بن أحمد المحبوبي البخاري الحنفي، صدر الشريعة الأصغر إبن صد رالشريعة الأكبر عبيد الله صدر الشريعة (كان حيا ٧٤٧ هـ / ١٣٤٦ م) ، فقيه أصولي ، محدث ، مفسر، نحوي ، لغوي، اديب ، منطقي ، من علماء الحكمة والطبيعيات وأصول الفقه والدين ، و"النقاية، مختصر الوقاية – ط ، توفي في بخارى من تصانيفه : الوشاح في المعاني والبيان ، تعديل العلوم في الكلام ، التوضيح في حل غوامض التنقيح في اصول الفقه وكلاهما له ، ومصنف في النحو ، يُنظر : الأعلام : الزركلي: ١٩٧/٤ معجم المؤلفين : باب العين : ٢٤٦/ ٦.

(٨) في لم اعثر على قائل هذه الأبيات وقد يكون الناسخ والله اعلم .

(٩) يُنظر : واجهة المخطوط للنسختين .

(١٠) يُنظر : المخطوط ، المقدمة ، الورقة الأولى من المخطوط .

(١١) يُنظر : واجهة المخطوط للنسختين .

(١٢) مسيح باشا : لعله ان يكون: أحمد بن سليمان الرومي المعروف بابن كمال باشا المتوفى سنة ٩٤٠ هـ : سير أعلام النبلاء : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م : ٥٣٥/٨، ولعله ان يكون (ابو الفتح السلطان بايزيد خداوند كار نفسه لقول صاحب المخطوط : ألا وهو من مسح الله به رؤوس أيتام العلماء .

(١٣) مجموعة رسائل ابن عابدين : ١/ ١٦–١٧.

(١٤) الكاسانيات : هي من المسائل التي رواها إبن سعيد، سلمان الكاساني عن محمد بن الحسن السيباني : كشف الظنون : حاجي خليفة : ١٥٢٥/٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(١٥) الجرجانيات : هي مسائل رواها علي بن صالح الجرجاني محمد بن الحسن : كشف الظنون : حاجي خليفة : ٥٨١/١.

(١٦) الرقيات : هي مسائل رواها محمد بن سماعه بن محمد بن الحسن : كشف الظنو : حاجي خليفة : ٩١١/١.

(١٧) كشف الظنون : ٢/ ١٢٨١.

(١٨) مشايخ بلخ : الدكتور محمد محمود ط الدار العربية للطباعة ، بغداد : ١٨٨/١.

(١٩) المصدر نفسه .

(٢٠) المصدر نفسه .

(٢١) المصدر نفسه .

(٢٢) الفوائد البهية : ص٢٤٢ ، مشايخ بلخ المصدر نفسه .

(٢٣) المصادر نفسها .

(٢٤) رد المحتار : ابن عابدين ط٢ ، بيروت ، دار الفكر ١٩٧٩م : ٤٩٠/١ ، مشايخ بلخ :١٨٦/١.

(٢٥) مشايخ بلخ :١٨٦/١.

(٢٦) المصدر نفسه .

(٢٧) المصدر نفسه .

(٢٨) خزانة التراث – فهرس مخطوطات : قام باصداره مركز الملك فيصل: ٣٥٤/٩٠

(٢٩) رابط الموضوع (:http://www.alukah.net/library/0/74233/#ixzz4ZXURs3IA

(٣٠) (المقدمة) لم ترد في النسختين فاثبتناها ؛ لتعريف القارئ بها.

(٣١) في النسخة (أ) (أعلن) واثبتنا ما في النسخة (ب) لموافقته لسياق الجملة .

(٣٢) في النسخة (أ) (واعلامه)، واثبتنا ما في النسخة (ب) لموافقته لسياق الجملة .

(٣٣) (والسلام) ساقطة من النسخة (ب).

(٣٤) في النسخة (ب) (على من هو خاتم النبيين).

(٣٥) في النسخة (ب) (سيد الكونين والثقلين).

(٣٦) في النسخة (أ) (ونبي الخلق).

(٣٧) (العبد) ساقطة من النسخة (أ).

(٣٨) في النسخة (أ) (المفتقر).

(٣٩) في النسخة (ب) (أبن).

(٤٠) في النسخة (ب) (قرية).

(٤١) عبارة : (في أيام كهل بلا اعتمال) تكررت مرتين في النسخة(ب) ففي هذا الموضع زائدة

(٤٢) (إشتغال) ساقطة من النسخة (ب).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(٤٣) (يستريح الروع) ساقطة من النسخة (ب).

(٤٤) النقطتين بين القول والمقول (:) لم ترد في النسختين فاثبتناها وقد أشرنا اليها في منهجية البحث وذكرناها هنا انموذجا.

(٤٥) في النسخة (ب) (فيها).

(٤٦) يُنظر : الأعلام : الزركلي : ٣/١٣٠.

(٤٧) في النسختين (الفضل) من غير ان تسبق بواو، والصواب ما أثبتناه (والفضل) والله اعلم.

(٤٨) في النسخة (ب) (المتقدم).

(٤٩) في النسخة (أ) (غيره العلما) وفي (ب) (غرة العلما) والصواب ماأثبتناه (العلماء) بالهمز.

(٥٠) في النسخة (أ) (وأدور في حرماتها حومان الهايم وأصول في حرماتهما صولان الحايم).

(٥١) في النسخة (ب) (ويسقى).

(٥٢) في النسخة (ب) (يطمثهن).

(٥٣) في النسخة (ب) (سنح).

(٥٤) (من النكت والفوائد على ما تقتضيه الاصول والقواعد) ساقطة من النسخة (أ).

(٥٥) في النسخة (أ) (الله) دون لفظة (تعالى).

(٥٦) في النسخة (أ) (كتبها).

(٥٧) في النسخة (ب) : (لاينتجني بالهوى نفسي اين بختي)

(٥٨) لم أعثر على تعريفها فيما توفر لدي من مصادر.

(٥٩) في النسخة (أ) (وجعلت).

(٦٠) ساقط من النسخة (ب) ولم اقف على قائل هذا البيت.

(٦١) معنى (ميح) من ماح ، يميح ميحاً ، وميوحة أي : تبختر ، وهو ضرب من حسن المشي الميح: الاستقاء، رجل مائح: ينزل إلى البئر فيملأ الدلو ويميح أصحابه. وكل من أعطى معروفا: فقد ماح. والميح: المنفعة، ينظر: المحيط في اللغة : إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد (المتوفى: ٣٨٥هـ)، الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع : ١/٢٧٥، منتخب من صحاح الجوهري : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) :١/٥٠٢١.

(٦٢) اسكندر البخت : لم أعثر عليه فيما توفر لدي من مصادر.

(٦٣) (ابو الفتح سلطاننا بايزيد : بايزيد خان بن مراد بن أورخان ابن عثمان الغازي سلطان الروم وما إليها ولد سنة ٧٤٨ ثمان وأربعين وسبعمائة وجلس على التخت سنة ٧٩٢ وفتح كثيرا من بلاد النصارى وقلاعهم واستولى على من كان بالروم من ملوك الطوائف وخرج عليه تيمورلنك إلى بلاده وكان قد لقيه بجيش الروم وفيهم طائفة من التتار فخدع تيمور من كان مع صاحب الترجمة من التتار فمالوا اليه فقاتل هو ومن معه قتالا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شديدا وكان شجاعا فما زال يضرب بسيفه حتى كاد يصل إلى تيمور فرموا عليه بساطا وأمسكوه وحبسوه فمات كمدا في الأسر سنة ٨٠٥ خمس وثمان مائة ، يُنظر : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة – بيروت: ١٦٠/١.

(٦٤) مسيح باشا : لعله ان يكون: أحمد بن سليمان الرومي المعروف بابن كمال باشا المتوفى سنة ٩٤٠ هـ : سير أعلام النبلاء : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ) ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م : ٨/٥٣٥. ولعله ان يكون (ابو الفتح السلطان بايزيد خداوند كار نفسه لقول صاحب المخطوط : ألا وهو من مسح الله به رؤوس أيتام العلماء

(٦٥) سورة ال عمران اية ،٢٦.

(٦٦) في النسخة (ب) : (وجعلته تذكرة لمعرض حالي مولى الموالي ، على من يأمر بالعدل والإحسان ألا وهو السلطان السلطان ، والحاكم بالقسط والميزان بايزيد خان إبن السلطان محمد خان ، أيد الله دولته وشيَّد شوكته ومتعنا بطول بنائه ، ونفعنا بجوده وعطائه) والصحيح والانسب ما أثبتناه في نسخة الأصل (أ) المحصور بين القوسين القائمين .

(٦٧) في النسخة (ب) (فإن نظر بلحظه العميم).

(٦٨) المقصود بمن احيا العظام هو الله تعالى .

(٦٩) في النسخة (أ) (ومن احياني).

(٧٠) هذا البيت ساقط من النسخة (ب) .

(٧١) في النسخة (ب) (سيحوا).

(٧٢) في النسخة (ب) (صفراً).

(٧٣) في النسخة (ب) (اللهم انصر من نصر أضعف العباد وأثقِل ميزانه يوم المعاد) بدل (ورحم الله امرأ نظر...الخ)

(٧٤) في النسخة (ب) (لا على ولا ليا فحسبي الله).

(٧٥) روضة الطالبين وعمدة المفتين ، أبو زكريا محي الدين بن يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) ، المكتب الاسلامي – بيروت– دمشق–عمان– الطبعة الثالثة ، تحقيق : زهير الشاويش : ٩/ ٢٥٥.

(٧٦) في النسخة (ب) : (فلو) ، (قال الشافعي (رحمه الله تعالى) : إذا دخل قوم من المسلمين بلاد الحرب بأمان فالعدو منهم آمنون إلى أن يفارقوهم أو يبلغوا مدة أمانهم وليس لهم ظلمهم ولا خيانتهم : كتاب الأم : للإمام الشافعي، أبو عبد الله، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م: ٤/٢٦١.

(٧٧) قال الشافعي (رحمه الله) : (لو قتل مستأمنا لم يقتل به ولو قتله المستأمن يقتل به) ، الأم : ٧/٣٢٧.

(٧٨) في النسخة (ب) (لهذه الشبهة)

(٧٩) في النسخة (أ) : (يجب).

(٨٠) ما بين القوسين ساقطة من النسخة (ب).

(٨١) (لأنه) ساقطة من النسخة (ب).

(٨٢) في النسخة (ب) : (فتجب).

(٨٣) في النسخة (ب) : (لقهرهم).

(٨٤) في النسخة (ب) : (فسقط).

(٨٥) أي : محمد بن حسن الشيباني ، وابو يسف (رحمهم الله) : يُنظر : سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين لأبي يوسف ، جمعها وخرجها وذكر بعض فوائدها: أبو عبد الله الداني بن منير آل زهوي ، راجعه وقدم له: فضيلة الشيخ عبد الله بن صالح العبيلان ، دار الفاروق للطباعة والنشر والتوزيع ، ط١/ ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م : ١/١٨١.

(٨٦) في النسخة (ب) : (بالأسر).

(٨٧) في النسخة (ب) : (فإذا).

(٨٨) (رحمه الله) لم ترد في النسختين

(٨٩) (رحمهم الله) لم ترد في النسختين

(٩٠) في النسخة (ب) (ولا إجماعاً وصحابةٍ).

(٩١) في النسخة (ب) (فتوى).

(٩٢) شريح القاضي : هو شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم بن معاوية بن عامر بن الرائش بن معاوية بن ثور بن مرتع بن معاوية بن كندة ، أبو امية ، ادرك النبي (صلى الله عليه وسلم) ، ولم يلقه وقد إستقضاه عمر (رضي الله عنه) على الكوفة فقضى بها ايام عمر وعثمان وعلي ولم يزل بالقضاء عليها إلى أيام الحجاج ، وكان أعلم الناس بالقضاء ، وذا فطنة وذكاء ومعرفة وعقل وقد توفي سنة (٨٧ هـ) ، وله مائة عام ، أُسد الغابة في معرفة الصحابة ، ابو الحسن علي بن ابي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري عزالدين أبن الاثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأُولى: ١٤١٥هـ–١٩٩٤م تحقيق : عادل احمد عبد الموجود : ٢/٦٢٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(٩٣) وجيز المحيط : مخطوط ، لمحمد بن محمد بن محمد ، رضي الدين ، السرخسي (المتوفى:٥٧١هـ – ١٣١٥م) ، وقد نسخه نعمان بن حبيب بن عثمان ، بتاريخ (٧١٣هـ–١٢٩٢م) ، في الفقه الحنفي ، الكتاب: البناية شرح الهداية : العينى : ٩/٥.

(٩٤) لفظة : (بين) لم يرد في النسختين واثبتناها لاسقامة العبارة.

(٩٥) في النسخة (ب) : (تطلع).

(٩٦) في النسخة (ب) : (في كل قرنٍ) من غير تكرار وهو الصواب.

(٩٧) يُنظر: الشرح الكبير: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ) ، المحقق: علي محمد عوض – عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م : ١٢/٢٦٩.

(٩٨) **في النسخة** (أ) رح .

(٩٩) **في النسخة** (أ) رح .

(١٠٠) في النسختين : (فعمَّ فرق) والصواب ما أثبتناه ، والله أعلم.

(١٠١) (رضي الله عنهم).ساقطة من النسخة (أ) .

(١٠٢) (صلى الله عليه وسلم) ساقطة من النسخة (أ) .

(١٠٣) في النسخة (أ) : (ع م) مختصر عليه السلام.

(١٠٤) عبارة : (وعندنا يجب التقليد ويحمل على سماع منه عليه السلام) ساقطة من (أ).

(١٠٥) في النسخة (أ) (أبي ح رح) وساقطة من (ب).

(١٠٦) في النسخة (أ) (أبي ح رح) وساقطة من (ب).

(١٠٧) في النسخة (ب) (ما اتفق اصحابناعليه) ، وفي (أ) (ما اتفق اصحابنا) من غير لفظة (عليه) ، والصواب ما اثبتناه (والله اعلم).

(١٠٨) في النسخة (ب) : (اتفقوا عليه).

(١٠٩) في النسخة (ب) (بما في الفصل الثاني) ف (بما) زائدة في (ب).

(١١٠) حسين بن عبدالله بن ابي بكر العجمي الحنفي الصوفي ، له في الفقه والعربية يد قرأ جميع سنن البيهقي الكبرى على الفخر الكرجي سنة(٦٨٢هـ) وتوفي في رمضان سنة (٦٩٥هـ) وهو والد شمس الدين الغوري الفقيه ، ينظر : المعجم المختص بالمحدثين ، شمس الدين ابو عبدالله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (توفي:٧٤٨هـ)، مكتبة الصديق– الطائف الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ–١٩٨٨م ، تحقيق : د. محمد الحبيب الهيلة : ١٩٢/١.

(١١١) في النسخة (ب) : (مسئلة).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(١١٢) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية ، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م ، ط١: ٤٤٢/٣.

(١١٣) في النسخة (ب) : (ذكرها).

(١١٤) (وأيضاً) سقاط من النسخة (ب).

(١١٥) في النسخة (أ) : (فح) .

(١١٦) في النسخة (ب) : (كانت).

(١١٧) (قوله).ساقطة من النسخة (أ).

(١١٨) ابراهيم بن معقل بن الحاج بن خراش النسفي بن يزيد بن دوست النسفي ، قاضي نسف فقيه ومفسر،(توفي:٢٩٥هـ) ، ومن مؤلفاته ،المسند الكبير ،والتفسير، الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ) ، مير محمد كتب خانه – كراتشي : ٤٩/١، معجم المؤلفين : ١١٥/١.

(١١٩) في النسخة (ب):(ولي) والصواب في (أ) ولِّ،فعل أمر مبني على حذف حرف العلة(الياء).

(١٢٠) (به) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢١) في النسخة (ب) (وحينئذ).

(١٢٢) في النسخة (أ) (القضا) من غير همزه وفي (ب) : (القضاة).

(١٢٣) في النسخة (أ) (بيعنه).

(١٢٤) (قوله) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٥) في النسختين (غربيان).

(١٢٥) (قوله) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٥) بدائع الصنائع : الكاساني : ٤/١٥٩.

(١٢٥) أي : محمد بن الحسن الشيباني وابو يوسف (رحمهما الله) المصدر نفسه : ٦/٣٨.

(١٢٥) (قوله) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٥) بدائع الصنائع : الكاساني : ٤/١٥٩.

(١٢٥) (قوله) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٥) بدائع الصنائع : الكاساني : ٤/١٥٩.

(١٢٦) (قوله) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٧) بدائع الصنائع : الكاساني : ٤/١٥٩.

(١٢٨) أي : محمد بن الحسن الشيباني وابو يوسف (رحمهما الله) المصدر نفسه : ٦/٣٨.

(١٢٩) (رحمه الله) لم ترد في النسختين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(١٣٠) في النسخة (أ) (فلم) والصحيح ما في (ب) حيث به يستقيم الكلام.

(١٣١) في النسخة (ب): (فلو أسلم).

(١٣٢) الهداية شرح بداية المبتدي : علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين، (المتوفى: ٥٩٣هـ)، تحقيق : طلال يوسف، دار احياء التراث العربي بيروت لبنان : ٢/٤٠٧.

(١٣٣) (الخ) ساقطة من النسخة (ب).

(١٣٤) في النسخة (ب) (الوكيل).

(١٣٥) في النسخة (ب):(ويكون).

(١٣٦) (كالوكالة) ساقطة من النسخة (أ).

(١٣٧) الوقاية : هو من المتون المعتمدة لدى الحنفية ، لمحمد بن عبد الحي رحمه الله ، مطبعة مصطفى محمد خان ،١٣٠٦هـ.

(١٣٨) (قولة) ساقطة من النسخة (أ).

(١٣٩) في النسخة(أ) (يشتغل).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. أُسد الغابة في معرفة الصحابة ، ابو الحسن علي بن ابي الكرم الشيباني الجزري ابن الاثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، دار الكتب العلمية ط١ ت : عادل احمد عبد الموجود .
٢. الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد ، الزركلي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥ :١٣٠/٣.
٣. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة – بيروت .
٤. خزانة التراث – فهرس مخطوطات : قام باصداره مركز الملك فيصل .
٥. رد المحتار : ابن عابدين الطبعة الثانية، بيروت ، دار الفكر ١٩٧٩م .
٦. روضة الطالبين،أبو زكريا محي الدين بن يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) ، المكتب الاسلامي – بيروت– دمشق–عمان– ط٣ ، ت : زهير الشاويش .
٧. الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين لأبي يوسف ، جمعها وخرجها وذكر بعض فوائدها: أبو عبد الله الداني بن منير آل زهوي ، راجعه وقدم له: فضيلة الشيخ عبد الله بن صالح العبيلان ، دار الفاروق للطباعة والنشر والتوزيع ، ط١.
٨. سير أعلام النبلاء : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ) ، ت : شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة الطبعة : الثالثة .
٩. الشرح الكبير: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ) ، المحقق: علي محمد عوض – عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط١.
١٠. الأم : أبو عبد الله، محمد بن إدريس الشافعي المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة .
١١. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : مصطفى بن عبد الله باسم حاجي خليفة، (المتوفى: ١٠٦٧هـ) ، دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية) ، تاريخ النشر: ١٩٤١م .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١٢. المحيط في اللغة : إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني المشهور بالصاحب بن عباد (المتوفى: ٣٨٥هـ): ٢٧٥/١، منتخب من صحاح الجوهري : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) .
١٣. مشايخ بلخ : الدكتور محمد محمود ط الدار العربية للطباعة ، بغداد .
١٤. معجم أعلام شعراء المدح النبوي : محمد أحمد درنيقة، دار ومكتبة الهلال الطبعة: الأولى .
١٥. المعجم المختص بالمحدثين ، ابو عبدالله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (توفي:٧٤٨هـ)، مكتبة الصديق– الطائف ط١: ت : د. محمد الحبيب الهيلة .
١٦. معجم المؤلفين : عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)،مكتبة المثنى–بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت : ٢٧١/٤.
١٧. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية ، ط١ .
١٨. الهداية شرح بداية المبتدي : علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين، (المتوفى: ٥٩٣هـ)، ت : طلال يوسف، دار احياء التراث العربي بيروت لبنان : ٢/٤٠٧.
١٩. وجيز المحيط : مخطوط ، لمحمد بن محمد بن محمد ، رضي الدين، السرخسي (المتوفى:٥٧١هـ – ١٣١٥م) ، وقد نسخه نعمان بن حبيب بن عثمان، بتاريخ (٧١٣هـ–١٢٩٢م) ، في الفقه الحنفي ، الكتاب: البناية شرح الهداية : العيني .
٢٠. **الوقاية:هومن المتون المعتمدة لدى الحنفية، لمحمد بن عبد الحي رحمه الله مطبعة**
21. :http://www.alukah.net/library/0/74233/#ixzz4ZXURs3IA رابط الموضوع)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Copyright of Journal of Historical & Cultural Studies an Academic Magazine is the property of Republic of Iraq Ministry of Higher Education & Scientific Research (MOHESR) and its content may not be copied or emailed to multiple sites or posted to a listserv without the copyright holder's express written permission. However, users may print, download, or email articles for individual use.

www.manaraa.com